

(محاضرات في حقوق الانسان)



(قسم تقنيات التخدير-المرحلة الاولى)

العام الدراسي 2022-2023

اعداد المدرس المساعد

علي عبد الكريم نوري

(المحاضرة الأولى)

مفهوم حقوق الانسان

يعتبر موضوع حقوق الإنسان من المواضيع الواسعة المضمون كثيرة الآثار متعددة الجوانب "نظراً لشموله طائفة كبيرة من الحقوق المختلفة ذات أوجه مدنية وسياسية واجتماعية واقتصادية كذلك بسبب قدمه فهو قديم قدم الإنسان نحاول في هذه المحاضرة تقديم صورة موجزة عن حقوق الإنسان دون اللجوء في تفاصيلها وذلك لتناولها من قبل الكثير من الكتاب أو الباحثين نتناول في هذه المحاضرة حقوق الإنسان في اربعة محاور نبين في المحور الأول تعريف حقوق الانسان و ما ترمز إليه لغة واصطلاحاً أما الثاني نوضح فيه خصائص هذه الحقوق أما الثالث فنبين فيه اهمية حقوق الانسان اما الرابع فيكون مخصصاً للتمييز بين قانون حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني .

المحور الأول : تعريف حقوق الانسان

المحور الثاني : خصائص حقوق الانسان

المحور الثالث : أهمية حقوق الانسان

المحور الرابع : التمييز بين قانون حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني

المحور الأول

التعريف بحقوق الإنسان

نتناول في هذا المحور في جانبين نقف في الجانب الأول عند المعنى اللغوي لحقوق الإنسان ونبين في الجانب الثاني تعريف حقوق الإنسان .

أولاً . المعنى اللغوي لحقوق الإنسان :

يتكون مصطلح حقوق الإنسان من كلمتين هما حقوق وإنسان لذلك وجب علينا تجزئة هذا المصطلح ومعرفة المعنى اللغوي لكل من اللفظتين قبل المباشرة في بيان تعريف مصطلح حقوق الإنسان :

المعنى اللغوي للفظ الحقوق : وهي جمع حق وإن للحق معاني عديدة حسب المواضع التي يأتي فيها ومن هذه المعاني .

(الحق) هو البيان الواقع والواقع بصفة حتمية فحق الأمر :أي هو ما صح وصدق وثبت .
أما في المنطق :فهو الواجب الذي ينبغي أن يطلب .أما في الشريعة الإسلامية فقد عرف الحق بتعريفات متعددة من قبل الكثير من الفقهاء والمجتهدين سواء كان في مجال تفسير القرآن أو أصول الفقه أو الفلسفة .

أما مفهوم الحق في القانون فيمكن القول أن موضوع الحق قد نال قسطاً واسعاً في مجال القانون وجهداً كبيراً في بحثه من قبل كتاب القانون وقد حفلت به الكثير من الكتب القانونية وذلك للارتباط الشديد بين الحق والقانون بوصف الحق نتيجة من نتائج القانون وإن القانون هو مصدر كل حق .وقد عرف الحق بتعريفات متعددة وظهرت مذاهب في بيان أساسه وأركانه ومن ابرز هذه التعاريف هو **تعريف الدكتور عبد الرزاق السنهوري** :الحق مصلحة ذات قيمة مالية يحميها القانون .

ب . المعنى اللغوي للفظ الإنسان : هو ما يشمل الذكر والأنثى وهو اسم مشتق من الأنس ووزنه) فعلا ن .(وقيل أنه مشتق من النسيان .وعلى هذا سمي الإنسان أنساناً أما لنسيانه أو لتأنسه.

أما شرعاً فالإنسان هو الكائن الحي المفكر الذي خلقه الله تعالى لأعمار الأرض وعبادته كقوله تعالى " يا ايها الناس اتقو ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة " ، وقوله تعالى " وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ " " وقوله تعالى " الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْعَفُورُ . "

أما اصطلاحاً فلم يأت الفقهاء بغير ما ذهب اليه الشريعة الإسلامية أما القانون فإنه يستند الى الشريعة الإسلامية في تحديد شخصية الإنسان وأهليته .

ثانياً :المعنى الاصطلاحي لحقوق الإنسان :

بعد هذا البيان الموجز في تحليل مصطلح حقوق الإنسان نجد أن الفقه قد اختلف في محاولاته لوضع تعريف عام لحقوق الإنسان إلا أننا نجد أن اقرب هذه التعاريف لبيان مفهوم **حقوق الإنسان** هو : قدرة الإنسان على اختيار تصرفاته بنفسه وممارسة نشاطاته المختلفة دون عوائق تفرضها السلطة الحاكمة مع مراعاة القيود المفروضة لمصلحة المجتمع . ويعتبر هذا التعريف من انسب التعاريف لبيان الجانب العملي والفعلي بعيداً عن المثالية الموجودة في التعاريف الموضوعية بخصوص موضوع حقوق الإنسان .

او هناك تعريف اخر هي الحقوق الاصلية الطبيعية للصيقة بالانسان التي من شأنها ان توفر له العيش الكريم وتؤكد على كرامته الانسانية وصفه الادمية وحمايتها على قد المساواة من اجل المحافظة على النظام العام .

المحور الثاني

خصائص حقوق الإنسان

لحقوق الانسان مجموعة من الخصائص وهي كالآتي:

- 1- أن حقوق الإنسان واحدة لجميع البشر بغض النظر عن الدين أو الجنس أو الرأي أو اللون أو اللغة أو الأصل الاجتماعي أو الاقتصادي أو حتى الوطني على الصعيد الدولي .
- 2- حقوق الإنسان لا تشتري ولا تباع ولا تكتسب ولا تورث كونها ملكاً للناس جميعاً كونهم بشراً يحملون الصفة الإنسانية .

- 3- حقوق الإنسان لا يمكن انتزاعها بالغضب أو القوة فليس من حق أي أحد أن يحرم شخصاً من حقوقه كإنسان حتى ولو لم تعترف بها قوانين بلاده أو حتى عندما تقيدها أو تنتهكها القوانين القائمة في بلاده .
 - 4- حقوق الإنسان ثابتة وغير قابلة للتصرف بها كذلك هي غير قابلة للتجزئة ولا تسقط أو تكتسب بالتقادم.
 - 5- حقوق الانسان متجددة ومتطورة.
 - 6- تتميز بانها ضمانات قانونية لحماية الاشخاص والمجموعات .
- وهناك طائفة أخرى من الخصائص هي موضوع جدل ونقاش ونقد من قبل فقهاء وكتاب القانون الدولي والدستوري .ويمكننا القول ان تلك الخصائص التي تتمتع بها حقوق الإنسان هي ما يبرر مالها من قدر وأهمية جعلت منها محل الكثير من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية وتصدرت بها دساتير اغلب الدول في الوقت الحاضر .

المحور الثالث

أهمية حقوق الإنسان

تبرز أهمية هذه الحقوق من كونها تعنى بالإنسان فهو العنصر الأساسي في الدولة وبالتالي فهي تهم الدول كونها تهم أفرادها وهو ما جعل الدول في القرن الأخير تولي عناية كبيرة بحقوق الإنسان سواء بالنص عليها في صلب الدستور وتوفير ضمانات لمنع خرقها وتصديق الدول على معاهدات دولية متعلقة بهذا الشأن كإعلان حقوق الإنسان الصادر من الجمعية العامة في الأمم المتحدة في 10 كانون الأول 1948 والعهدين الدوليين المتعلقين بحقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية عام 1966 واتفاقية هالست كيه عام 1975 هي أمثلة واضحة على هذه الأهمية والتي يمكن ان نجليها بالآتي:

1- إن دراسة هذه الحقوق وتقنينها يجعلها من الواضح بحيث لا يترك مجالاً للاستبداد أو الاضطهاد من خلال التستر وراء غموض النصوص في انتهاك حقوق الإنسان أو تجاوزها.

2- ان تقنين حقوق الإنسان يؤدي إلى إبعاد شبح الظلم والاستبداد والسماح للإنسان بممارسة حقوقه الأساسية في ظل نظام قانوني قائم على الاعتراف بالحقوق

الأساسية لإفراده ويعمل على احترامها وتوفير الضمانات اللازمة لها التي تحول دون تمرد الإنسان داخل الدولة أو حدوث اضطرابات وفتن داخل الدولة .لأن مجتمع الدولة يكون مبنياً على أساس الإرادات الحرة والمستقلة لإفراده بعيدا عن أي شكل من أشكال الظلم والاستبداد .

3- نشوء مشكلات دولية وإنسانية مثل حالات أسرى الحروب وجرحاها والمركز القانوني للاجئين والأقليات وغيرها الكثير من الحالات مما يقتضي الوضع ضرورة بيان هذه الحقوق من قبل الدول كافة والاتفاق على التقيد والتسليم بها .

4- إن اتجاه دول العالم نحو التكتل" أي دخول الدول في منظمات دولية أو اتحادات إقليمية "كالاتحاد الأوروبي والإفريقي ومنظمة الأمم المتحدة ونبذ الحروب باللجوء إلى الوسائل السلمية والدبلوماسية لحل النزاعات وتدخل المنظمات أو تدخل الدول للحفاظ على مصالحها يؤدي بطبيعة الحال الى احترام حقوق الشعوب والأفراد على حد سواء .

5- ان أهمية حقوق الإنسان تكمن في ان مصدرها الشعب حسب النظرية الديمقراطية فاذا ما تنكر من يمارس السلطة للشعب حقه جاز له في هذه الحالة نزع السلطة عنه وايداعها لمن يحترم حقوقه .

المحور الرابع

التمييز بين قانون حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني

القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان مجموعتان متميزتان من القواعد القانونية لكنهما متكاملتين. ويعنى كلاهما بحماية أرواح الأفراد وصحتهم وكرامتهم. لكن، القانون الدولي الانساني ينطبق في النزاعات المسلحة فقط بينما يسري قانون حقوق الإنسان في كل الأوقات سواء في حالات السلم أو الحرب.

لذا سوف نبين اهم اوجه الشبه والاختلاف بينهما؟

س / ماهي اوجه الشبه بين القانونين؟

- 1- وضعت اتفاقية جنيف حقوقاً فردية للأشخاص المشمولين بالحماية الموجودة في الاتفاقية الثالثة (لا تجيز التنازل عنها).
- 2- تظهر العلاقة بتنفيذ بعض بنود اتفاقية حقوق الإنسان خصوصاً ما يتعلق ببعض الحقوق التي اجازت الغائها في حالات الحرب.
- 3- بعض الاتفاقيات اجازت تطبيق حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة (الاتفاقية الامريكية) واتفاقية الحقوق المدنية والسياسية.

س / ماهي اهم أوجه الاختلاف بين القانونين؟

- 1- القانون الدولي الانساني يطبق على صعيد الدول وفي الحالات الطارئة، في حين حقوق الانسان على مستوى افراد وفي جميع الأوقات
- 2- القانون الدولي الإنساني يطبق في النزاعات المسلحة، في حين حقوق الانسان تطبق في وقت السلم.
- 3- القانون الدولي الانساني يتكون من قانونين لحماية ضحايا الحروب وكيفية ادارة العمليات العسكرية، حقوق الانسان قانون واحد لحماية الحقوق والحريات العامة.
- 4- كلا القانونين منفصلين لا يمكن اندماجهما مع بعض ابداء.
- 5- الاشخاص المنفذين للقانون الدولي الانساني هم اللجنة الدولية للصليب الاحمر والدول الحامية والحكومات، اما حقوق الانسان تنفذها الهيئات المختلفة لحقوق الانسان.
- 6- احكام قانون الدولي الانساني نشأت من رفض العنف والحروب والتقليل من حجم الاضرار في النزاعات، في حين احكام حقوق الانسان تنبع من حقوقهم في الحياة والحرية.